

—(64)—

المرتضى المتوفى سنة 436 هـ والذي يعتبر كتابه الذريعة من أوائل كتب أصول الفقه لدى الشيعة الإمامية لا نجد أنَّهُ قد بحث هذه المسألة. وكذلك الأمر في كتاب العدة للشيخ أبي جعفر الطوسي المتوفى سنة 460 هـ، وهو الكتاب الثاني بعد كتاب الذريعة لم يبحث مسألة الوضع كذلك. كما أن كتاب المستصفى للغزالي "أبي حامد" المتوفى سنة 505 هـ والذي يعد من الكتب الأساسية في أصول الفقه لدى مدرسة أهل السنة، والجماعة، لا يوجد فيه أي تعرض لمبحث الوضع.

أما العلامة الحلي المتوفى في عام 726 هـ، والذي يمثل كتابه القيم "مبادئ الوصول إلى علم الأصول" حلقة، مهمة في سلسلة علم الأصول، ومباحثه حيث أنَّهُ (ره) اثري من خلاله، ومن خلال كتبه الأخرى مثل تهذيب الوصول إلى علم الأصول، ونهاية الأصول، ونهج الوصول إلى علم الأصول(1) المكتبة الأصولية الشيعية فإنه بدوره قد تعرض في الفصل الأول منه إلى مبحث في اللغات بعنوان في أحكام كلية بما لا يتعدى عشرة أسطر، والذي يتعلق بالوضع منها خمسة أسطر فقط، فقال رحمه الله:

"ذهب جماعة إلى أن اللغات توقيفية لقوله تعالى: [وعلم آدم الأسماء كلها] (البقرة/32) وقوله تعالى: [واختلاف ألسنتكم] (الروم/ 23) والمراد به اللغات. وقال أبو هاشم: إنها اصطلاحية لقوله تعالى: [وما أرسلنا من رسول إلاّ بلسان قومه] (إبراهيم/5) (2) وبالتأمل في كتاب معالم الدين، وملاد

---

1 - علم الأصول تاريخاً وتطوراً - على الفاضل القائيني - ص 138 - 140 - ط: الأولى - 1405 - مركز النشر في مكتب الأعلام الإسلامي - قم المقدسة - إيران.

2 - مباني الوصول إلى علم الأصول - العلامة الحلي ص 58 - ط الثانية - 1404 هـ - مركز النشر - مكتب الأعلام الإسلامي.